


لوائح وسياسات الجمعية

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال



اسم الوثيقة	سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال	رقمها	09	الإصدار	1444 هـ - 2022 م
الهدف	الغرض من هذه السياسة توضيح طرق الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.				
النطاق	تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية				
الارتباط					
أهم التعريفات					
غسل الأموال	ارتكاب أي فعل أو الشروع فيه، يقصد من ورائه إخفاء أو تمويه أصل حقيقة أموال مكتسبة خلافاً للشرع أو النظام وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر				
الإعداد	المدير التنفيذي أ. أحمد عبد الرحمن الجعيثان	الاعتماد	مجلس الإدارة	الصفة	التوقيع
			د. محمد بن عبد الرحمن الرشودي	الرئيس	
			أ. سامي محمد الحجيلان	النائب	
			أ. أحمد عبد الله الرشودي	المشرف المالي	
			أ. إبراهيم سليمان السكيبي	عضو	
			أ. مزنة عبد الرحمن الجمعه	عضو	
			أ. ندى مسعود نامي الرحيلي	عضو	
			أ. عبد الله عبد الرحمن الخليفي	عضو	
			أ. عاصم محمد التويجري	عضو	
			أ. محمد عبد الرحمن الرميح	عضو	

نبذة تعريفية عن الجمعية

Qassim Technology	جمعية القصيم التقنية		اسم المنشأة
التقنيات والمنهجيات	التخصص الفرعي	تقنية المعلومات	التصنيف
التدريب والتأهيل			الأنشطة
أن نكون مرجعا تقنيا رائدا في منطقة القصيم، وبيئة محفزة لتبادل المعرفة والخبرات وبناء الشراكات			الرؤية
تعزيز ثقافة العطاء التقني ورفع مستوى القدرات والمهارات والوعي التقني			الرسالة
7625 - حي الفايزية، رقم الوحدة: 2، بريدة 52383 - 4146			العنوان
4	عدد السعوديين	4	مجموع العاملين عدد
1446/9/6 هـ	تاريخه	2074	رقم التصريح
info@qassim.tech	الإيميل	0535018851	جوال
https://qassim.tech/			الموقع الالكتروني

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

1. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
2. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
3. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال مكافحة.
4. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
5. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
6. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
7. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتهما للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
8. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
9. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.



المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في الاجتماع رقم
(05) في دورته (الأولى) وذلك بتاريخ يوم الثلاثاء 27 ذو
الحجة 1443هـ، الموافق: 26 يوليو 2022م.